

ان علم ولو فعلها هم م رفوع باج ارضا وجد في باجها واذا ما بعد قوله المشتري انما كانت حبيثة فهي اصدق
البايع بعيدة لانها كانت ملكه والاصل بانها باعها على ملكه ومنها وان كان مالها يباعه الثاني ويحرمه او افه باع التخل
مع التخل والتخل وحده فالصدق البايع بعيدة امة مرفوع لو باع مرفوع من واطلق مال تدخل المهر المحرم
التي يدعيها بائنا سابع السفة فانها تدخل الا ان ارم لا الظاهر عدم الدخول لان السفة ونحوها تدخل في مملها
عروضها وان لم يكن من اجزاءها فان المهر فان اراد الدخول في مملها ا مرفوع يدخل في بيع السنة الى رجل التخل
اصول ثبات من الزرع الخس ونحوه ويحرم بيعه باجعة ويدخل في بيع السنة الى رجل التخل في مملها
الععب وكذا البسالة في مملها م رفوع يدخل في بيع السنة الى رجل التخل في مملها
الحارسة فان لم يكن ارضا يباعها كان مرفوعا في البيع المقتضية للحارسة في البيع المقتضية لهما م رفوع
يدخل في بيع الدار يبيعها وكذا في المقتضية ان سئل في مملها م رفوع باج ارضا مرفوعا او يصاد كان التخل في مملها
عالم بكنه مسووعا بها او مسووعا لم يستعملها فبايع ا حق نية ا م رفوع يدخل في بيع كذا ا مرفوعا او مرفوعا
وكذا في كل بناء الارض والعين ومساكن والسقف والجر والملاط والمغزق للثابت بها ويبيعها بالارض او بالجر
من خارج لا يدخل اليها الا انها بعد ما اربط العرف من اجزائها والا لا يدخل مملها مرفوعا او مرفوعا
لا احد ارضه مرفوعا م رفوع باج على ارضه مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
الوالد حرمه مرفوعا م رفوع يدخل في بيع الدار الحرام المكتبة دون المقتضية كان مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
والزوج والدمية الغنم مرفوعا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
الرجح والاعلان كان مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ودرسيه الدكان والذات السفة في مملها مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
يكون زامن فعقد ولا يدخل حده ارضا ومرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
عقود مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
المشترقي ما ستره حال الغنم ولو باعها فبذلك البيع ففعلت لكن في بيعه وادخل في بيعه او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
واعلمت من العقد قاله لو كان للرفقي من ذهاب اهل يدخل في البيع ويحل ببيع اذ كان الخبز في مملها مرفوعا او مرفوعا
والاسعد الهصة والدخول كما حال المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
سواء كانت مما تعلق بالذمة او بالمال او بالذمة او بالمال او بالذمة او بالمال او بالذمة او بالمال او بالذمة او بالمال
شقي مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
وخوفا في الجدار وحده الغنم ارضها او باع الحيوان والذمة مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
فكون بائنا على ملكه البايع فمرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
بئنا وكان للمشترقي وان باعها او يبيعها كان البايع ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
كان للبايع ولا فلتسري ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
الطرف وكذا اذا انعقدت ولم يتباها الذي يربطها لبايع ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
خبره طلع اخر كان له ايضا ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ببها ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا

الابغا

الابغا واطلق فلم يركبها الى الحد ادم م رفوع لو كانت التجره من نوع واحد قطع قبل بيعها كالوزن لاجرة في مملها
لا يبيع فيها كل ما قطع على العادة ا م رفوع لو باع على ما ارضع وعطفت من الخبز ا مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
فان يبيع وجب المرفوع ا م رفوع اذا كان السوا لا يركب للسبايعين فليس لاجدهما المرفوع وان مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
وان يركب لهما وان كانا كانا لثمنه من المرفوع الا ان يشترط ا م رفوع يبيع البايع بثلاثة شهور وان لم يكن قد
بدل صلحه فان يبيع المرفوعا وان لا يبيعها ا م رفوع يبيع البايع بعد بدو صلحه مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
قطع او باعها مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
م رفوع باع بطلان المرفوع مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
المرفوعا وان يخلو في مال باع مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
يقدر الباع غيره فلا يملك فيه العطل ا م رفوع يبيعها ان يكون المرفوع مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
به كل في مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ا م رفوع لا يبيع بجزء الارض الا بجزء الارض المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ظلمه مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
واقفاق والاصل للرض لا يركب الا ان كان له في الارض المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ومرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
لان نفاه فبذلك السهم مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
فيه ويحرم بيعه اما المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
بيعه في مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
لو يقرب المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
السيف فان قدر كان غارث العين او يقطع المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
فان الالمقتب الى الثلغ والمرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
بسطه المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ساحح البايع بما حدثت مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
في كسبه مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
كسبه او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
وقد مضت انما لها والذمة مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
لا يبيعه الا بعد الحكم او المحكمة قاله مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
الذي يبيعه ببيعة العقبه فلا يخلو من يخلو من المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
بنا رخصت مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
وكان قد اجره قبل المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا
ببئنه المرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا او مرفوعا

باب اشتراط البيع